

الدرس (93) من منهج السالكين كتاب الحج

خالد المصلح

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الشيخ العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله تعالى في كتابه منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين - [00:00:00](#)

قال جابر لسنا ننوي الا الحج لسنا نعرف العمرة حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن فطاف سبعا فرمل ثلاثا ومشى اربعا ثم نفذ الى مقام ابراهيم فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى - [00:00:32](#)

فصلى ركعتين فجعل المقام بينه وبين البيت وفي رواية انه قرأ في الركعتين قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون ثم رجع الى الركن واستلم ثم خرج من الباب الى الصفا - [00:00:59](#)

فلما دنا من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله طوقا عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وقال لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:01:23](#)

له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دعا بين ذلك. قال مثل هذا ثلاث مرات - [00:01:46](#)

ثم نزل ومشى الى المروة حتى اذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى اذا صعدتا مشى حتى اتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا حتى اذا كان اخر طوافه على المروة فقال لو اني استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدي - [00:02:08](#)

وجعلتها عمرة. فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل وليجعلها عمرة فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال يا رسول الله العامنا هذا ام لابد؟ فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابعه واحدة في الاخرى - [00:02:36](#)

وقال دخلت العمرة في الحج مرتين لا بل لابد ابد الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول المصنف رحمه الله - [00:02:59](#)

آسياق ما ذكره مما يتعلق باحكام الحج وقد ساق حديث الجابر قال وحديث جابر في حج النبي صلى الله عليه وسلم يشتمل على اعظم احكام الحج يعني اغلبها واكثرها - [00:03:17](#)

فاغلب احكام الحج تضمن هذا الحديث كما تقدم بتعليقنا على اوله وقد ذكر المصنف رحمه الله اه اول هذا الحديث وتكلمنا على قوله وهل الناس في هذا الذي يهلون به - [00:03:35](#)

قوله رحمه الله قال جابر لسنا ننوي الا الحج لسنا نعرف العمرة هذا بيان لما كان عليه غالب الناس وقد تكلمنا على هذا وبينت بما مضى ان آ الذين حجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم حجوا منهم من اهل بعمرة ومنهم من اهل بحج ومنهم من اهل بعمرة -

[00:03:49](#)

وحج وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد احل بعمرة وحج امثالها لما امره الله تعالى به بما جاء في الصحيح من حديث عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتاني ات - [00:04:12](#)

آ فقال صلي في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة او عمرة وحجة اه قوله رحمه الله حتى اذا اتينا البيت آ حتى اذا اتينا البيت معه استلم الركن - [00:04:28](#)

اي حتى اذا وصلنا الكعبة مع النبي صلى الله عليه وسلم استلم الركن اي ابتداء باستلام الركن والركن هو الركن المراد به اه الجانب الذي فيه الحجر الاسود اي ان يمسه بيده - [00:04:45](#)

وان يقبله فالاستلام هو مس الحجر بيده وتقبيله وآ هذا اكمل ما يكون فان قبله فقط فهذا من السنة وان لم يتمكن من الاستلام والتقبييل واه استطاع ان يستلمه بشيء في يده - [00:05:04](#)

كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث استلم الحجر بحجر في يده وقبله فهذا مرتبة ثالثة ان لم يستطع ذلك اشار بيده الى الحجر هذا ثالث المراتب فلم يتيسر له ذلك استلمه بيده وقبل يده فان لم يتيسر استلمها - [00:05:31](#)

استلمه بعضا ونحوه وقبلها فان لم يتيسر اشار اليه. اذا هذه المراتب المرتبة الاولى اكملها الاستلام مع التقبييل ثم بعد ذلك الاستلام بيده او بشيء في يده وتقبيلا ثم بعد ذلك - [00:05:52](#)

الاشارة اذا عجز عن ما تقدم من المراتب قال رحمه الله فرمل ثلاثا ومشى اربعا رمل ثلاثا اين اي ان النبي صلى الله عليه وسلم اسرع في سيره ثلاثا والرمل هو - [00:06:09](#)

الاسراع في المشي مع مقاربة الخطى الاسراع في المشي مع مقاربة الخطى وهذا معروف وقال ومشى اربعا ايوا مشى اربعة اربعة اشواط فرمل ثلاثة اشواط ومشى اربعة اشواط قال ثم نفذ الى مقام ابراهيم عليه السلام. كل هذا من حديث جابر في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:29](#)

نفذ الى مقام ابراهيم يعني مضى الى مقام ابراهيم وقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. ومقام ابراهيم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان ملتصقا بالبيت كان ملتصقا بالبيت - [00:06:56](#)
ثم انه اخر قليلا حتى وصل الى مكانه الذي هو فيه الان في مقابل باب الكعبة والامر في هذا قريب فان صلى في اه حيث وضع المقام الان او حيث تيسر له - [00:07:10](#)

فذاك يتحقق به المطلوب من السنة بركتين بعد الطواف لان ركعتي الطواف سنة سواء كانت عند المقام او في غيره ومعلوم انه اذا لم يتمكن كما هو الحال في ايام الزحام ان يصلي عند المقام - [00:07:27](#)
فانه يصلي حيث يتيسر له في اي اتجاه كان. لا يلزم ان يكون ذلك في اه جهة المقام بل في اي مكان كان لان الركعتين سنة آ يسن ان تكون عند المقام فان لم يتيسر صلاهما حيث تيسر له - [00:07:46](#)

قد قيل في معنى مقام ابراهيم قولان قيل في في معنى مقام ابراهيم قولان القول الاول ان المراد بذلك المكان المعروف الذي في مقابل الكعبة وان المراد بهذا ركعتا الطواف فيستحب ان تكون خلف مقام ابراهيم عليه جمهور المفسرين - [00:08:10](#)
وقيل ان المراد بمقام ابراهيم جميع مقامات ابراهيم وليس مقاما واحدا وبهذا يشمل كل الاماكن التي قام فيها ابراهيم وتعبد الله تعالى فيها من الطواف بالبيت والسعي والوقوف بعرفة ومزدلفة ورمي الجمار والنحر وغير ذلك من افعال الحج - [00:08:33](#)
فيكون معنى قوله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى على هذا التفسير ايش يكون المعنى اي عبادة اتخذوا مقام ابراهيم مصلى اي معبدا. اي مكانا للتعبد ومحلا للتقرب الى الله تعالى - [00:08:58](#)

سواء كان ذلك بالذكر او كان بالصلاة او كان بما كان من الاعمال الصالحات في هذه الصلاة يسن ان يقرأ ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ الاخلاص والمعوذتين الاخلاص والكافرون - [00:09:14](#)
وقد جاء في رواية لصفة حجه صلى الله عليه وسلم انه قرأ في الركعتين قل هو الله احد وقل يا ايها الكافرون قوله رحمه الله ثم رجع الى الركن فاستلمه - [00:09:30](#)

اي بعد ان فرغ من الركعتين رجع الى الركن وهذا يشير الى ان الركعتين متصلتان بالطواف لانه رجع الى البيت واستلمه. استلم الركن استلم الركن الحجر الاسود وبهذا يكون قد انتهى ما يتعلق بالطواف - [00:09:43](#)

وآ اختلف العلماء في هذا الرجوع هل هو في كل طواف ام انه في بعض الطوافات للعلماء في ذلك؟ والذي يظهر والله اعلم انه ثبت في طواف الحج ولم ينقل عنه في غيره لم ينقل انه فعله بطواف الوداع ولا في - [00:10:05](#)

طواف الافاضة انما فعله اول ما قدم صلى الله عليه وسلم. يقول ثم خرج من باب الصفا فلما دنا من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله. ابدأ بما بدأ الله به يعني يسن ان - [00:10:27](#)

نبدأ بالصفة وهو الذي بدأ الله تعالى بذكره ويقرأ هذه الآية عند اقباله على الصفا لكن لا يفعلوها في كل آ شوط انما في اول في اول سعيه وليس في كل سعيه - [00:10:39](#)

قال فبدأ بالصفة فرقيا عليه صعد عليه حتى رأى البيت فاستقبل القبلة والبيت آ من الصفا يمكن رؤيته الان لكن من المروة لا يمكن آ فاذا وعلى هذا فيتحرى - [00:10:54](#)

من ذهب الى الصفا مكانا يرى من خلاله البيت ويدعو الله تعالى بما شاء من فضله اه فيستقبل القبلة ويوحده الله ويكبره وقال وذلك بان يرفع يديه على صفة الداعي كما جاء في بعض الروايات حديث جابر فرفع يديه وذلك على صفة الدعاء لا على ما يفعله بعض الناس من الاشارة هذه الاشارة - [00:11:13](#)

لم تنقل الا في التكبير عند الطواف ويبد واحدة لا بيدين آ في رفع يديه مكبرا الله اكبر الله اكبر الله اكبر ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - [00:11:36](#)

لا اله الا الله وحده هنا انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثم دعا بما ثم دعا قال اه ثم دعا بين ذلك قال مثل ذلك ثلاث مرات يعني كبر - [00:11:52](#)

ثلاث مرات في في كبر في اول الامر ثلاث مرات ثم هلل ثم دعا ثم كبر ثلاثا ثم هلل وينصرف لا يدعو بعد الثالث فيكون هناك - [00:12:05](#)

تسع تكبيرات وثلاث تحليلات بالمجموع و يكون هناك دعاء ان هذا مجموع ما تكمن به السنة لو اقتصر على ما دون ذلك بان كبر ثلاثا وكبر واحدة وهلل ودعا او لم يفعل ذلك كل هذا سنة - [00:12:23](#)

فانت فما جاء به منه فهو حسن وله فيه اجر وان لم يأتي بشيء من ذلك او جاء ببعضه فله من الاجر بقدر ما جاء به قوله رحمه الله ثم نزل الى المروة - [00:12:42](#)

حتى اذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى. وبطن الوادي اليوم مغل بالانوار الخضر وهذه الاعلام ليست حديثة. هي قديمة منذ زمن بعيد منذ قرون اذا ان المسعى في اصله - [00:12:54](#)

بطن وادي بين جبلين بين الصفا والمروة وبينهما وادي كان الناس يسعون فيه. ثم انه عدل هذا الموضع الذي فيه السعي بان رصف ومهد ليسهل على الناس السعي فيه وهذا من زمن بعيد - [00:13:10](#)

ووضعت لما انطمس بطن الوادي الذي كان فيه السعي لما انطمست معالمه وطمع عليه علامات تدل عليه لانه الان انت في المسعى ما في نزول وصعود الا في اطراف المسعى - [00:13:30](#)

من جهة الصفا ومن جهة المروة فيه صعود لكن عامة السعي يكون في ارض مستوية منبسطة ليس فيها انحناء ولا فيها وادي وذلك لما جرى من من تعديلات في في المسعى منذ زمن سابق وقديم - [00:13:45](#)

وضعت هذه العلامات للاشارة الى او للاشارة للاشارة الى موضع السعي الذي سعت فيه اه سعى فيه النبي صلى الله عليه وسلم وكان بطن الوادي الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم لا يقطع الا بطح - [00:14:03](#)

الا شد الا بطح هو مكان البطحاء الذي يكون بين الجبلين مكان البطحاء التي تكون بين الجبلين وهو بطن الوادي ثم نزل الى المروة حتى اذا انصبت قدمه في بطن الوادي سعى - [00:14:18](#)

اي اشتد سيره حتى اذا صعدتا مشى اي حتى اذا ارتفع مشى ففعل على المروة كما فعل الصفا من التكبير والتلهيل والدعاء قوله حتى اذا كان اخر حتى اذا كان اخر طوافه حتى اذا جاء وحصل اخر طوافه على المروة فقال لو اني استقبلت - [00:14:34](#)

من امري ما استدبرت لم اسق الهدى وجعلتها عمرة فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل ولا يلجأ لها عمرة هذا بيان ما كان عليه فعل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان فرغ من السعي - [00:14:57](#)

لما فرغ من السعي قال لاصحابه لو استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدى حيث انه صلى الله عليه وسلم ساق الهدى معه من المدينة وجعلتها عمرة؟ ايوا جعلت - [00:15:16](#)

هذا العمل الذي قمت به عمرة معنى هذا انه يتحلل بعد سعيه لان العمرة بعد السعي يحصل التقصير او الحلاق الذي يحصل به التحلل فمن كان منكم ليس معه هدي - [00:15:30](#)

فليحل هذا توجيهه نبوي انه كل من كان لم يسق الهدى فانه يتحلل وليجعلها عمرة يعني ولو نواها حجا مفردا ولو نواه ولو نواه حجا مع عمرة فهذا التوجيه لكل من لم يسق الهدى - [00:15:46](#)

ممن احرم بحج مفردا او حج وعمرة وهو القران و هذا الامر لم يكن معهودا عندهم وكان من عظام ما يروونه في الجاهلية ان يحرم احد بالحج اه في بالعمرة في اشهر الحج - [00:16:07](#)

ولذلك استنكروا هذا الامر و آآ امرهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد هذا امرا جازما حتى قال كما في رواية اه في رواية كما في رواية البخاري آآ افعلوا ما امرتكم به - [00:16:30](#)

قال لهم افعلوا لما رجعوه. في ذلك قال افعلوا ما امرتكم به وهذا حسم للامر يقطع المناقشة والمراجعة التي حصلت من الصحابة رضي الله عنهم بانهم ارادوا الاستمرار فيما هم فيه - [00:16:50](#)

من احرام فتحللوا رضي الله عنهم وبقي النبي صلى الله عليه وسلم قلل منهم من لم يسق الهدى وبقي النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه من ممن ساق الهدى - [00:17:07](#)

وهم قلة بقوا على ما هم عليه من احرام وقوله لو اني استقبلت من امري ما استدبرت لم اسق الهدى وجعلتها عمرة يعني كان فيه من التطيب والتسميح لخواطهم ما في - [00:17:19](#)

وفيه وجوب التحلل لانه قال انظروا ما امرتكم به فافعلوه او ما وافعلوا ما امرتكم به في رواية اخرى و هذا يدل على وجوب هذا يدل على وجوب التحلل من - [00:17:33](#)

من الحج المفرد ومن القران اذا لم يسق الهدى لكن هذا الوجوب كان في زمانه فقط ليقر ما كان لينفي ما كان عليه اهل الجاهلية من انكار العمرة في اشهر الحج - [00:17:52](#)

اه واما بعد ذلك فعامة العلماء على ان الانسك الثلاثة جائزة وان الوجوب انما كان في زمانه صلى الله عليه وسلم وذهب بعض اهل العلم ومنقوة ومنقول عن ابن عباس الى وجوب التحلل - [00:18:09](#)

آآ بعمرة وانه يجب على كل من لم يسق الهدى ان يتحلل بعمرة لكن هذا خلاف ما عليه الجماهير من اجازة وهو المذهب الائمة الاربعة من اجازة الانسك كلها. وان الامر انما كان حتما على اولئك رضي الله عنهم - [00:18:27](#)

والقوى وهو دال على جواز فسخ الحج الى العمرة هذا الامر النبوي دل على جواز فسخ الحج للعمرة وهو مذهب احمد اذا لم يسق الهدى قال فهذا الائمة الثلاثة فخصوه بزمن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:18:46](#)

وعللو ذلك بان من احرم بالحج ثم تحلل بعمرة لم يمتثل ما امره الله تعالى به في قوله واتموا الحج والعمرة لله ولكن الذي يظهر والذي دلت عليه السنة انه يجوز لمن احرم بالحج ولم يسق الهدى وكذلك من احرم بحج وعمرة ولم يسق الهدى ان يتحلل - [00:19:02](#)

بالعمرة ولو بعد السعي ولو بعد السعي آآ قوله رحمه الله فقامت سراقه ابن مالك فقال يا رسول الله العامنا هذا ام لابد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابعه واحدة في الاخرى - [00:19:26](#)

وقال دخلت العمرة في الحج شبك اصابعه واحدة في الاخرى يعني على هذه الهيئة وقال صلى الله عليه وسلم دخلت العمرة في الحج اي امتزجت معها دخولا في جواز من حيث جوازها في اشهر الحج - [00:19:46](#)

ومن حيث اه اقتتران اعمال الحج بالعمرة في مثل القران فان الطواف بالبيت والطواف بين الصفا والمروة يكفي للحج والعمرة اه واذا قال لا بل لابد الابد اي هذا ليس مقصورا على ذلك العام بل هو لابد الابد - [00:20:02](#)

وفي هذا رد على من زعم ان فسخ الحج العمرة منسوخ فدل هذا على ان فسخ الحج الى العمرة ليس خاصا باصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولا بتلك السنة بل هو عام للامة بقول - [00:20:24](#)

النبي صلى الله عليه وسلم آآ بل لا بل لابد الابد واما زعمهم بان فسخ الحج والعمرة ابطال له فهذا ليس بصحيح لان من قال بانه يفسخ الحج الى العمرة - [00:20:39](#)

يقول لا بد ان يحج من عامه لابد ان يحج من عامه لا يفسخ الحج الى العمرة فرارا من الحج هنا لا يجوز له انما يفسخ الحج والعمرة ليكمل بذلك - [00:20:53](#)

آآ نسكه فيكون متمتعا قال رحمه الله في سياق حديث جابر وقدم علي من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حل ولبست ثيابا صبيغا - [00:21:07](#)

يعني ليس من عادة ما قرأت انت ايه اقرأ وقدم علي من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم فوجد فاطمة ممن حل ولبست ثيابا بيضا واكتحلت فانكر ذلك عليها فقالت ان ابي امرني بهذا - [00:21:25](#)

قال فكان علي يقول بالعراق فذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرشا على فاطمة الذي صنعت مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه فاخبرته اني انكرت عليها. فقال صدقت صدقت. ماذا قلت حين فرضت الحج - [00:21:51](#)
قال قلت اللهم اني اذل بما اهل به رسولك قال فان معي الهدي فلا تحل قال فكان جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن. والذي اتى به النبي صلى الله عليه وسلم مائة - [00:22:18](#)

قوله وقدم علي من اليمن ببدن النبي صلى الله عليه وسلم علي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن واليا وقاضيا رضي الله عنه فقدم ببطن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:38](#)

من اليمن فوجئ وهو مما فعله الله تعالى على رسوله فوجد فاطمة رضي الله عنها زوجه ممن حل لانها لم تسق الهدي ولبست ثيابا صبيغا واكتحلت وثياب الصبيغة اي التي صبغت - [00:22:53](#)

بما لا يلبسه المحرم من ورس وزعفران ونحو ذلك واكتحلت اي وتجملت على حال لا تتناسب مع الاحرام اه فانكرت فانكر ذلك عليها فقالت ان ابي امرني بهذا اي امرني بان احل لا بهذا اللبس انما امرها بالاحلال واذا حلت فعلت ما تشاء مما آآ - [00:23:11](#)
آآ يفعله المحل. قال فكان علي يقول بالعراق فذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم محرشا على فاطمة اي مهيجا له عليها لظنه انها فهمته على غير ما اراد - [00:23:38](#)

للذي صنعت اي لاجل الذي صنعت من كونها لبست ثيابا صبيغا وحلت واكتحلت قال مستفتيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ذكرت عنه اي مستبيننا وطالبا الجواب في الاستفتاء هو طلب الجواب - [00:23:55](#)

فاخبرت فاخبرته اني انكرت ذلك عليها فقال صدقت صدقت اي فيما اخبرتك من اني امرتهم بالحل ثم انتقل النبي صلى الله عليه وسلم الى السؤال عن حال علي حيث انه قدم محرما فقال ماذا قلت حين فرضت الحج - [00:24:13](#)
اي ماذا قلت حين اهللت به حين لبسك باي شيء اه لبيت قال قلت اللهم اني اهل بما اهل به رسولك هذا الاهلال اهلال معلق هذا الاهلال هلال معلق بعمل الغير - [00:24:34](#)

حيث قال اهل بما اهل به رسوله وهو لا يعلم لماذا اهل النبي صلى الله عليه وسلم؟ اهل بحج ام اهل بعمرة اما هلا بعمرة وحج والاهلال اما ان يكون - [00:24:59](#)

اه حج واما ان يكون بحج وعمرة واما ان يكون بعمرة واما ان يكون معلقا كهذا الذي فعله علي رضي الله عنه وكذلك ابو موسى الاشعري واما ان يكون وهذا النوع الخامس من الانواع الاهلالات ان يكون مطلقا وهو الا يسمى شيئا بان يقول لبيك اللهم لبيك - [00:25:14](#)

دون ان يسمى حاجا او عمرة او جمعا بينهما او ان يكون معلقا قال قلت اه قال فان قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان سألته فان معي الهدي فلا تحل - [00:25:38](#)

ان معي الهدي اي معي هدي يمنعي من الاحلال وانت اهللتها بما اهللت به فلتحل. وذلك انه اشركه معه في هديه كان جماعة الهدي الذي قدم به علي من اليمن والذي اتى به النبي صلى الله عليه وسلم مئة. اي عهد النبي صلى الله عليه وسلم في تلك - [00:25:55](#)

الحجة منة من الابل. فحل الناس كلهم اي من لم يسق الهدي وقصروا. وهذا في الى التقصير الى ان القصد تقصير افضل لمن كان
اهلاله بالعمرة قريبا من من ايام الحج ليوفر شعره للحج - [00:26:17](#)
الا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه ومن كان معه هدي فهؤلاء بقوا على احرامهم حتى حلوا يوم لا حول نقف على هذا ونكمل
ان شاء الله في الدرس القادم - [00:26:37](#)